تاثير العمل فيهما ثم ماضيين للمشاكلة في عدم التاثير ثم ان يكون الاول ماضيا والجواب مضارعا الان
فيه الخروج من الاضعف الى الاقوى من عدم التاثير الى ما عكسه فالجمهور حصوره بالضرورة واختار المصنف
تبعا للفرا جواز ذلك في الاختيار قولها ويرفعه بعد مضارع وهن ومن جزم في التسهيل والعمده وشرحها
بانه خاص بالضروره ومشى عليه في الشذور وفي الكافيه الشافيه وشرحها بانه قليل ولم يخف بالضرورة واورد منه
قراة طلحه بن سليمان اينما تكونوا يدرككم الموت وعبارة الكافيه وقل رفع بعد شرط جزما والشرط مضارع الا
لمصطرب قال وقد توهم بعض ان قراه لا يجرمنكم كيدهم من ذلك وليس بصحيح بل هو ضمة اتباع اصمه الضاد والفعل
مجزوم ومدغم قول الالفيه واقرن بفا حتما جوابا لو جعل شرطا لان او غيرها لم ينجعل احسن من عبارة
غيره قال ابو حيان وهذا قانون كلي حسن في ضبط ما تدخله الفا وهو كلما لا يصلح ان يدخل عليه اداة الشرط
قال وهذا حسن واقرب مما ذهب اليه بعض اصحابنا من تعداد ما تدخله الفا موضعا انتهى قول الشذور
وقد يكون واحد من هذه زاد ابن مالك في العمده او معروفا برغا وعبارة ابي حيان في شرح التسهيل او
مصدرا امرت قوله ماضي المعنى مفهومه انه لا يجوز اقترانه بالماضي لفظا لا معنى قال في شرح التسهيل
الا في وعد او وعيد فانه حينئذ نعامل معاملة الماضي قول الكافيه بعد قد اما ظاهره او مقدرة
كما في التسهيل وغيره قوله وان كان مضارعا مثبتا او منفيا بلا قال ابو حيان ظاهره انه اذا اقترن
بالفا حينئذ وهو احد الوصفين المذكورين يبقى على جزمه وليس كذلك بل يتعين رفعه ثم اذا دفع فقال
ابن مالك في شرح الالفيه ينبغي ان يكون الفعل خبر مبتدا ولولا ذلك لحكم بزيادة وجزم الفعل لان الفا يكون
حينئذ في خبر المبتدا تقديرا لسقوط لكن العرب التزمت رفع المضارع بعدها فعلم انها غير زايدة وانها
حينئذ داخلة على مبتدا مقدر كما يدخل على المبتدا المصرح به وقال ابو حيان يمكن ان يقال الربط
الجملة الشرطيه المصدر جوابها بالمضارع يكون بامرين احدهما بجزم المضارع والاخر بالفا ورفعه لانه لو رفع
ولم تدخل الفا لتوهم فيه انه على نية التقديم كما قال سيبويه في قوله ان قام زيد يقوم عمرو فيكون اذ ذاك
لم يربط طريقان ولا يحتاج الى تكلف الاضمار في كل مكان وخصوصا تكلف اضمار الفعفة اوالشان اذا لم يمكن
ان يعود الضمير على سابق قول الالفيه وتخلف الفا اذا المفاجاه فيه امور احدها ان يكون ذلك خاص بالجملة
الاسميه كما في الكافيه الشافيه والتسهيل وقد ذكر هذا القيد في الكافيه والشذور الثاني شرط الاسمية
ان يكون غير طلبية احتياطا احترازا من نحو ان عصى زيد فويل له وان اطاع فسلام عليه فلا يجوز اقتران
ذلك ونحوه باذا ذكره في التسهيل الثالث شرطها ايضا ان لا يدخل عليها اداة نفي فاذا دخلت تعينت
الفا وامتنعت اذا نحو ان يقم زيد فما عمرو قايم ذكره ابو حيان في شرح التسهيل والارتشاف الرابع
شرطها

شرطها ان لا يدخل عليها ان فان دخلت تعينت الفا نحو ان يقم زيد فان عمرا قايم ذكره ابو حيان
الخامس عبارة التسهيل وقد ينوب اذا وكذا في شرح العمده وذلك يشعر بقلة الربط باذا وان ذلك دون
الفا وعبارة الالفيه لا تعطي ذلك السادس قال ابو حيان المنصوص فيها تضافره في الكتب على الاطلاق
في الربط باذا ولكن السماع انما ورد في ان وحدها من ادوات الشرط الجازم فيحتاج في اثبات ذلك
في غير ان من الادوات الى سماع قال شيخنا ذلك جا جواب اذا باذا الفجاييه قال تعالى فاذا اصاب به من يشاء
من عباده اذا هم يستبشرون وهذه الامور ما عدا الاول وارده على الكافيه والشذور ايضا وقد جزم ابن هشام
في الجامع بما اشار اليه ابو حيان فقال يجوز ان يجعلها اذا الفجاييه اذا كان جملة اسمية والاداه ان قول الالفيه
والفعل من بعد الجزا ان يقترن بالفا او الواو بتثليث حمى قولها وجزم او نصب لفعل اثر فا او واو ذكر
في الشذور والنصا ان الجزم قوي والنصب ضعيف وفي شرح الكافيه نحوه وزاد في العمدة وشرحها تبعا
للكوفيين ثم قولها انه بالجملتين اكتنفا قال ابو حيان لا يلزم ان يكونا مذكورين بل يجوز ان ولو كان الجر
محذوفا قول الالفيه والشرط يغني عن جواب قد علم والعكس قد ياتي ان المعنى فهم فيه امور
الاول قال ابو حيان اطلق الحذف فلم يبين ان ذلك في ان وحدها او عام في ساير الادوات
ولا احفظ جار فعل الشرط محذوفا بعد غير ان ولا الجواب محذوفا ايضا بعد غير ان الا ان المصنف قد
انشد بيتا في شرح الالفيه زعم انه حذف منه فعل الشرط يعني حتى الثاني قيد في بعض النسخ التسهيل
حذف الشرط بان سعى بلا ما اليه اد قال ابو حيان ومفهومه انه اذا كان مثبتا او منفيا بلم لم يجز
حذفه قال وهذا ليس بصحيح بل قد يحذف وهو مثبت للدلالة عليه قال وذكر ابن عصفور وتبعه
شيخنا ابو الحسن الابدي انه لا يجوز حذف فعل الشرط في الكلام الا بشرط تعويض لام الفعل المحذوف قال
وليس بشي فان لا ما فيه وليست عوضا من الفعل الا ترى انه يجوز الجمع بينهما انتهى وقد اعتمد هذا القيد
صاحب الشذور فقال ويجوز حذف ما علم من شرط بعد ولا ولذا قال ابن مالك في العمده فقال وشاع
حذف الشرط في نحو افعل وان لا يندم وقال في شرحه وكثير حذف الشرط المنفي بلا الثالث انما يحذف
اذا كان الشرط بلفظ الماضي والمضارع المقرون بلم ولا يجوز ان يكون بصيغة المضارع الا في الشعر هذا
مذهب البصريين وجزم به في التسهيل وذكره في الشذور فقال وجواب شرط ماض الرابع لم يتعرض
هو ولا صاحب الشذور لحذف الجملتين والاداة الاداه وقد ذكر في التسهيل والعمده الشافيه
ان ذلك جايز بعد ان وحدها ثم انه جعل في العمده وشرحها نادرا ولم يسمه في الكافيه الشافيه بشي وذكر
في شرحها عن السيرافي انه جايز في النثر وذكر في التسهيل انه خاص بالضروره قال ابو حيان وتبع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1